

قال - رحمه الله تعالى - : [باب التشهد]

يقول المصنف - رحمه الله - : [باب التشهد] "التشهد": تَفَعَّلٌ من الشهادة، يقال: تشهد: إذا قال الشهادة، وهي قوله: "أشهد أن لا إله إلا الله". وهذه اللفظة تشمل الشهادة الكاملة بشهادة الوجدانية لله ﷻ ، والشهادة بالرسالة لرسول الله ﷺ ، فيقول: "أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله". ونظراً لاشتمال هذا الذكر المخصوص في الصلاة على ذكر الشهادتين سمي بـ"التشهد"، وهو لفظٌ ورد في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ ، وكان الصحابة - رضوان الله عليهم - يسمون هذا الذكر بهذا الاسم، فهو اسمٌ مأثورٌ، كما في حديث ابن مسعود: "كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة". وسمي التشهد "تشهداً" من باب تسمية الشيء بجزئه؛ لأن التشهد ذكرٌ قوليٌّ يشتمل على جملةٍ عديدةٍ، ولكن الشهادة جزءٌ من تلك الجملة، وحينئذٍ سميت هذه الجملة ببعض ما يرد فيها، كتسمية الصلاة "سبحةً"، وتسمية الصلاة "ركعةً"، فتقول: ركعة الضحى، ونحو ذلك مما هو معروفٌ ومألوفٌ في الشرع.

والتشهد ينقسم إلى قسمين، وذلك في الصلاة الرباعية والثلاثية. وأما في الصلاة الثنائية فإنه تشهدٌ واحدٌ، وهكذا في الوتر فإنه تشهدٌ واحدٌ. فأما التشهدان: فالأول منهما يسمى بـ"التشهد الأوسط"، والأصل في ذلك: قوله - عليه الصلاة والسلام - : (إذا جلس أحدكم في وسط الصلاة) فقوله: "في وسط" قالوا: هذا هو التشهد الأوسط. وإنما سمي "أوسطاً"؛ لأن الغالب فيه: أن يكون في الرباعية في الفريضة، وإن كان يقع في الثلاثية - كالمغرب - وليس بأوسط؛ لأن الثلاثية لا وسط فيها، ولكن قالوا: من باب التغليب. ففي الرباعية - كالظهر والعصر والعشاء - : يكون التشهد في الركعتين الأوليين منها، فبعد فراغه من السجدة الثانية من الركعة الثانية وقبل قيامه إلى الركعة الثالثة: يقعد قعدةً التشهد، ويجلس هذه الجلسة ويقول الذكر المخصوص فيها. فيقال: جلوس التشهد، ويقال: التشهد. فهذا النوع من التشهد يسمى بـ"التشهد الأول"؛ لأنه يسبق التشهد الأخير في الرباعية والثلاثية، ويسمى بـ"الأوسط"؛ لأنه إذا كانت الصلاة رباعيةً كان في وسطها - فاصلاً بين الركعتين الأوليين والركعتين الأخيرين -، وهذا النوع من التشهد - وهو التشهد الأول - الأصل فيه: أن يكون إلى قول المصلي: "أشهد أن لا إله إلا الله - وفي روايةٍ: وحده لا شريك له - وأشهد أن محمداً عبده ورسوله" فإذا وصل إلى هذا المكان: فقد تم تشهده الأول؛ لأنه يصدق عليه أنه تشهد عند هذا الحد،

وزيادة الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول سنين حكمها عند بياننا - إن شاء الله - لحكم الصلاة على النبي ﷺ في التشهد.

وأما بالنسبة لحكم هذا التشهد الأول، فإن العلماء - رحمهم الله - اختلفوا فيه على قولين:

فذهب طائفة من العلماء إلى أن التشهد الأول في الصلاة يعتبر واجباً من واجباتها، وهذا القول مروى عن طائفة من السلف، وقال به الليث بن سعد، وإسحاق بن راهويه، وهو مذهب الحنفية في قول، والمالكية في قول، وكذلك: هو مذهب الحنابلة على المشهور، وهو مذهب داود الظاهري، يقولون: إن التشهد الأول واجب. وذهب طائفة من العلماء - رحمهم الله - إلى القول بعدم وجوبه، وهو قول عند المالكية، والمذهب عند الشافعية، وأيضاً: رواية عند الحنفية - رحمة الله على الجميع -، يقولون: إن التشهد الأول سنة: من فعله أئيب، ومن تركه فإنه لا يحكم بإثمه.

واستدل الذين قالوا بوجوب التشهد الأول بأحاديث صحيحة عن رسول الله ﷺ، أولها: ما ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن مالك بن بجنة - رضي الله عنه وأرضاه - قال: "صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فلما فرغ من الركعتين الأوليين قام ولم يجلس وقام الناس معه، فلما انتهى - أو فرغ من صلاته - وانتظر الناس تسليمه: كبر فسجد، ثم كبر فسجد، ثم سلم". وجه الدلالة من هذا الحديث الصحيح: أن رسول الله ﷺ لما سها عن التشهد الأول: جبر التشهد بالسجود، ولو كان التشهد غير واجب لما جبر بسجود السهو، قالوا: فهذا يدل دلالة واضحة على وجوب التشهد الأول؛ لأن النبي ﷺ جبره، والجبر يدل على أنه في مقام الواجبات، لا في مقام السنن والمستحبات. واستدلوا بحديث رفاعة بن رافع - رضي الله عنه وأرضاه - : أن النبي ﷺ أمر المسيء صلاته أن يقعد للتشهد الأول، فقال له: (اجلس حتى تطمئن) أي: اجلس جلسة التشهد حتى تطمئن (وافترش فخذك الأيسر ثم تشهد) قالوا: فقولته: "ثم تشهد" أمر، والأمر يدل على الوجوب حتى يأتي صارف، ولا صارف لهذا الأمر. وهذا الحديث رواه أبو داود،

والنسائي، وابن ماجه، والترمذي وحسنه، وحسنه غير واحد من العلماء، وهو من رواية محمد بن إسحاق صاحب السير المشهور، وهو ثقة ما لم يعنعن، وقد صرح بالتحديث في هذا الحديث. وكذلك استدلوا بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأرضاه - الذي رواه الإمام أحمد في مسنده، والنسائي في سننه: أن النبي ﷺ

قال: (إذا قعدتم - أي: للتشهد - فقولوا: التحيات لله). فقلوه - عليه الصلاة والسلام - : "فقولوا" أمرٌ، والأمر يدل على الوجوب، قالوا: فمن مجموع هذه الأحاديث يتبين لنا: أن التشهد الأول والجلوس للتشهد الأول يعتبر واجباً من واجبات الصلاة، وأن على المسلم إذا صلى الرباعية أو الثلاثية أن يجلس لهذا التشهد، وأن يقوله امتثالاً لأمر رسول الله ﷺ.

وسلك بعض العلماء مسلكاً آخر يقوي به هذا القول، وهذا المسلك قال به الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري - رحمه الله -، فقالوا: إن الأصل في الصلاة: أنها ركعتان، ثم زيد عليها، ولذلك قالت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها وأرضاها - : "فُرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فأقرت في السفر، وزيدت في الحضر" قالوا: فالتشهد بعد الركعتين في الأصل: أنه واجبٌ، ولما جاءت الزيادة استصحنا حكم الأصل فصار واجباً. هذه هي مُحصل أدلة من قال بوجوب التشهد الأول.

والذين قالوا بعدم وجوبه - وهم أصحاب القول الثاني - استدلوا بحديث عبد الله بن مالك بن بجنة - رضي الله عنه وأرضاه -، وفيه ما ذكرناه، وقد تقدم لفظه - كما في الصحيحين -، ووجه استدلالهم بهذا الحديث: أن النبي ﷺ لما سها عن التشهد الأول لم يرجع إلى التشهد الأول. قالوا: وقد وقف رسول الله ﷺ وسَبَّح له الصحابة، فأشار إليهم أن قوموا، فقاموا وأتموا معه الصلاة - صلوات الله وسلامه عليه -، فلو كان التشهد الأول واجباً، لرجع إليه النبي ﷺ وجَبَرَه.

والذي يترجح في نظري - والعلم عند الله -: هو القول بوجوب التشهد الأول، وذلك لصحة دلالة السنة على ذلك: فإن الأوامر بالجلوس للتشهد الأول والأوامر بقول التشهد الأول ظاهرة في الدلالة على الوجوب. وأما اعتذار من قال بالسنية بأن النبي ﷺ لم يرجع إلى التشهد لما وقف، فجوابه: أن الشرع أسقط الرجوع؛ لأنه شرع في ركنٍ، وحينئذٍ: إذا قام الإمام واستتم قائماً، فإنه قد دخل في ركنٍ، فلم يصح أن يرجع من الركن إلى واجبٍ، ومن هنا: يستقيم قول من قال بوجوب التشهد الأول ولزومه.

هذا النوع من التشهد يكون في الصلوات المفروضة: الظهر والعصر والعشاء، ويكون في المغرب - في الثلاثية -، فهذه المواضع الأربعة يجب فيها التشهد الأول. أما في النافلة، فمن صلى في النافلة: فإنه يجوز له أن يترك التشهد الأول، فلو قام في صلاته من الليل وصلى أربع ركعات متصلةً، أو ستاً أو ثمانية متصلةً: فإنه يجوز له

أن يلغي الجلسة للتشهد وأن لا يتشهد، وأن يقوم مباشرةً، فعل رسول الله ﷺ وسنته، فقد ثبت عنه - عليه الصلاة والسلام - في قيامه بالليل: أنه كان في بعض الأحيان يصل الركعات بعضها ببعض، ولا يجلس - بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه - إلا في آخرهن بعد وتره - عليه الصلاة والسلام - . فدل على سعة الأمر، وأنه في النافلة يجوز أن يصل الركعات ببعضها ويسلم من آخرها، وعليه: فلا يكون التشهد الأول في النوافل واجباً إلا بالنسبة للصلوات المتعينة، ففيها تفصيلٌ عند العلماء سيأتي بيانه - إن شاء الله تعالى - في أحكام الصلوات الخاصة.

وأما بالنسبة للنوع الثاني من التشهد - وهو التشهد الأخير - : فالتشهد الأخير يكون في الرباعية أخيراً، وفي الثلاثية، ويكون في الثنائية تشهداً واحداً - هو التشهد الأخير - . هذا النوع من التشهد، جماهير العلماء على وجوبه ولزومه، وإن كانوا قد اختلفوا في صفة الوجوب، فمنهم من يراه ركناً: كالشافعية والحنابلة، وهو قولٌ عند المالكية - رحمهم الله - . ومنهم من يراه واجباً لا يصل إلى الركن: كما هو مذهب الحنفية، وكذلك قولٌ عند المالكية. ومنهم من يرى أنه سنةٌ: كما هو قولٌ عند المالكية.

أما الأدلة: فإنها تدل دلالةً واضحةً على وجوبه ولزومه - وقد تقدم بيانها - ، ولأن النبي ﷺ ما صلى صلاةً إلا تشهد فيها، وقد ورد الأمر بالصلاة في القرآن مجملاً، ووقع بيانه ﷺ لمجمل القرآن في صفة الصلاة، والقاعدة في الأصول: أن بيان الواجب واجبٌ. وكذلك أيضاً: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كما روى سعيد بن منصور في سننه، وكذلك أيضاً: رواه عنه البخاري في تاريخه، أنه قال: "لا تجزئ صلاةً لا تشهد فيها". وقوله ﷺ: "لا تجزئ صلاةً لا تشهد فيها" يدل على أن الوجوب في التشهد الأخير إنما هو في مقام الأركان، لا في مقام الواجبات.

والتشهد له صفاتٌ واردةٌ عن رسول الله ﷺ بألفاظٍ مختلفةٍ، اشتملت على تمجيد الله ﷻ والثناء عليه، وهو من الأذكار المتعلقة بالصلاة، وقد بينا أن صفة صلاة رسول الله ﷺ تشتمل على الأقوال وعلى الأفعال، فلما كان المصنف - رحمه الله - يبين لنا هدي رسول الله ﷺ في صلواته وكيفية أدائه لها - عليه الصلاة والسلام - ، ناسب أن يبين هديه - عليه الصلاة والسلام - في التشهد؛ لأنه متعلقٌ بأقوال الصلاة. وللتشهد - كما ذكرنا - محلٌ، فهو إذا ذكره العلماء يقولون: يشتمل التشهد - في الأصل - على القول، لكنه يتبعه الفعل: وهو

الجلوس له، فلا يقال التشهد إلا بالجلوس، ويشمل هذا: التشهد الأول والتشهد الأخير. يقول المصنف - رحمه الله -: [باب التشهد] كأنه يقول: في هذا الموضوع سأذكر لك ما ورد عن رسول الله ﷺ في صفة التشهد في الصلاة.

[١٣٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: علمني رسول الله ﷺ التشهد - كفي بين كفيه - كما يعلمني السورة من القرآن: (التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله). وفي لفظ: (إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله...) وذكره، وفيه: (فإنكم إذا فعلتم ذلك، فقد سلمتم على كل عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض)، وفيه: (فليتخير من المسألة ما شاء)].

هذا الحديث حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه وأرضاه، وجعل أعالي الفردوس مسكنه ومثواه - صاحب رسول الله ﷺ، صاحب السوادين والنعلين، اشتمل على التشهد بألفاظٍ خاصةٍ، وقد فضل طائفةً من العلماء والسلف - رحمهم الله - هذا التشهد، واختاره المصنف - رحمه الله -، والسبب في ذلك: أن هذا التشهد من جهة السند ومن جهة المتن امتاز بمميزاتٍ كان حرياً أن يُفضل على غيره وأن يُختار على غيره من بقية صيغ التشهد، فهو من حيث الطرق: أكثر طرقاً، وله بضعٌ وعشرون طريقاً عن رسول الله ﷺ، إضافةً إلى أن أئمة الحديث أثنوا عليه، وقال البزار: لا أعلم ما هو أصح وأثبت من هذا التشهد. فهو أقوى صيغ التشهد ثبوتاً عن النبي ﷺ، إضافةً إلى أن الشيخين قد اتفقا على إخراجها، ثم إن راويه - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأرضاه - من أقرب الناس إلى رسول الله ﷺ، وهو الذي يقول فيه حذيفة - رضي الله عنه وأرضاه -: "ولقد علم المحفوظون من أصحاب رسول الله ﷺ أن ابن أم عبدٍ أقربهم هدياً وسمتاً ودلاً برسول الله ﷺ، وما كان يعد إلا واحداً من آل بيت رسول الله ﷺ؛ من كثرة دخوله على النبي ﷺ ومرافقته له". فهذا القرب من رسول الله ﷺ يعطي مزيةً للراوي وما روى، إضافةً إلى أن هذا التشهد قد رواه الثقات الأثبات بعضهم عن بعضٍ، وجاء بطريقةٍ تدل على كمال التوثق والتحفظ والدقة في العبارة، فهو يقول: [علمني رسول الله ﷺ] فنعلم المعلم، ونعلم المعلم [وكفي بين كفيه] وقد فعل هذا رسول الله ﷺ بابن مسعود - رضي الله عنه وأرضاه -، وفعل ذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بتلميذه علقمة - رحمه الله -، وفعل علقمة ذلك بتلميذه إبراهيم النخعي - رحمه الله -، وفعل إبراهيم النخعي ذلك بحماد بن أبي سليمان - وهو تلميذه -، وفعل ذلك حماد بن أبي سليمان بالإمام أبي حنيفة - رحمه الله -، فاتصل مسلسلاً إلى رسول الله ﷺ.

[علمني رسول الله ﷺ التشهد] إضافة إلى هذه الدقة والقوة وفي الثبوت: امتاز حديث ابن مسعود رضي الله عنه بألفاظه، فهو يشتمل على المغايرة في ذكر الألفاظ: **[(التحيات لله، والصلوات والطيبات)]** فهو مشتمل على العطف الذي يدل على المغايرة، ويشتمل على زيادة في المعنى، بخلاف الصيغ الأخرى: كصيغة (التحيات الزاكيات)، (التحيات المباركات) فإنها لم ترد بالعطف كما ورد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ومن هنا: رُجح، كان هذا من المرجحات - أعني: وجود الواو في العطف الذي يقتضي المغايرة - من الأمور التي فُضِّلَ بها تشهد ابن مسعود - رضي الله عنه وأرضاه - على تشهد حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وهو المشتمل على قوله: (التحيات المباركات). وأياً ما كان، فكل صفةٍ للتشهد وردت عن رسول الله ﷺ وثبتت عنه: فإنها سنةٌ وتقال في الصلاة، ولكن العلماء إنما اختلفوا في الأفضل، وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله برحمته الواسعة - أن الخلاف في صيغ التشهد إنما هو من باب خلاف التنوع، وليس من باب خلاف التضاد.

يقول - رضي الله عنه وأرضاه -: **[علمني رسول الله ﷺ التشهد]** في هذه الجملة دليلٌ على حرص رسول الله ﷺ على نفع الأمة وتعليمها، وتبليغ رسالة الله ﷻ إليها. **[علمني رسول الله ﷺ التشهد]** أي: لفظ التشهد؛ لأنه فسر ما بعده، وإن كان التشهد - كما ذكرنا - في الأصل في الصلاة يشتمل على التشهد القولي ثم صفة الجلوس للتشهد، وهو قد تعلم - كما في هذه الرواية - اللفظ والصفة القولية.

[التشهد في الصلاة] و"التشهد" المراد به هنا: تشهد الصلاة؛ لأن التشهد يكون في الصلاة، ويكون في غير الصلاة: كتشهد المحتضر وقوله: " لا إله إلا الله " عند موته في حال السياق، فكل ذلك يوصف بالتشهد، وكتشهد الذاكر لله ﷻ، فكله يوصف بكونه تشهداً. وإنما المراد هنا: التشهد المخصوص: وهو تشهد الصلاة. وقوله ﷺ: **[كفي بين كفيه]** أي: بين كفي رسول الله ﷺ، وفي هذا دليلٌ على أمور:

أولها: القرب من رسول الله ﷺ والرواية المباشرة، أي: لم يكن بيني وبينه واسطة؛ لأن الصحابي ربما روى الحديث بواسطة - كما في رواية الأصغر عن الأكبر من أصحاب رسول الله ﷺ -، وكذلك فيه دليلٌ على جواز المصافحة بالكفين؛ لأن رسول الله ﷺ إنما كانت كف ابن مسعود بين كفيه، وهذا غالباً إنما يكون في حال المصافحة، وقد جاء عن بعض السلف - كما أشار إليه البخاري عن عبد الله بن المبارك رحمه الله -، فإذا

حيًا وجعل كفه بين كفيه: كان هذا مما يدل على المحبة والمودة، والزيادة في الإجلال والزيادة في الإكرام، فإن كان من الكبير إلى الصغير: فإنه يدل على المباشطة والمؤانسة والتواضع، وقد كان كذلك رسول الله ﷺ، وكان إذا دخل الغريب عليه بين أصحابه لم يعرفه، ويقول: أيكم محمد؟ صلوات الله وسلامه عليه؛ من تواضعه وإفهامه ومباشطته لأصحابه وللناس كافةً. وكذلك أيضاً: يكون من الصغير للكبير إجلالاً وتوقيراً وإكباراً، كالأب ونحوه ممن له الحق على الإنسان.

وقوله ﷺ: [كفي بين كفيه، كما يعلمني السورة من القرآن] أي: وقع تعليمه - عليه الصلاة والسلام - لابن مسعودٍ مشافهةً، وهذا إنما يكون بالتلقي وبالرواية بالسمع: فيعطيه الكلمة بعد الكلمة، والجملة بعد الجملة، وهذا من أكمل ما يكون في التلقي.

و في قوله: [كما يعلمني السورة من القرآن] فيه فوائد:

الفائدة الأولى: أن الصحابة - رضوان الله عليهم - رووا كتاب الله ﷻ عن رسول الله ﷺ بالتلقي بالمشافهة، ولذلك حفظ للأمة كتاب رها بحفظ الله ﷻ، وبما وفق له أئمة الإسلام وقراءه الأعلام حينما حفظوا القراءة، ومن هنا قال العلماء: القراءة سنة متبعة لا تؤخذ إلا من أفواه الرجال. فكان رسول الله ﷺ يلقنهم القرآن، لقنهم كتاب الله ﷻ فرتلوه ترتيلاً، حفظوا حقه وحقوقه وأدوه على الوجه الذي يرضي الله ﷻ، وتلوه حق تلاوته - رضي الله عنهم وأرضاهم -، ثم تلقاهم من بعد ذلك أئمة التابعين وعلمائهم وقراءهم، وانتقل جيلاً بعد جيلٍ، ورعيلاً بعد رعييلٍ، وما زالت الأمة تحفظ القرآن على هذه الصفة - وهي صفة التلقي -، ولا يمكن ضبط القرآن بالوجدادة؛ لأن من وجد القرآن هكذا وقراه من عند نفسه دون أن يعرف أصول القراءة وضوابطها: فإنه لا يأمن من الخلل، فكم من حرفٍ ينبغي إخفاؤه، وحرفٍ يجب إظهاره، ونحو ذلك من الصفات، فإنه ينبغي عليه أن يتلقى على أيدي العلماء؛ حتى يصيب القراءة المتبعة المحفوظة عن رسول الله ﷺ، ولو لم يكن له في ذلك إلا شرف اتصال سنده إلى النبي ﷺ لكفى بذلك فضلاً وشرفاً.

وقوله ﷺ: [كما يعلمني السورة من القرآن] فيه دليلٌ على أن ألفاظ التشهد توقيفية، وأنه لا يجوز زيادة الألفاظ التي لم ترد عن رسول الله ﷺ في تشهده، فيأتي بلفظ التشهد كما جاء عن رسول الله ﷺ دون زيادة أو نقصان؛ لأن ابن مسعودٍ جعل التلقي حرفاً حرفاً، وجملةً جملةً، وكلمةً كلمةً، وكأنه كالقرآن ينبغي

حفظه بلفظه دون زيادةٍ أو نقصانٍ. ومن هنا، قال جمهور العلماء: إنه لا يشرع أن يقول المتشهد: "اللهم صل على سيدنا محمد"، وإنما يقول: "اللهم صل على محمد"؛ لأن الرواية الثابتة عن رسول الله ﷺ جاءت بهذا اللفظ، وينبغي على المسلم أن يتقيد بالوارد، ولا شك أننا نحبه - عليه الصلاة والسلام - ونُجِّله ونكرمه، ولكن في ألفاظ العبادة لا نزيد على ما جاءنا عن رسول الله ﷺ، فكما أنه لا يجوز للمؤذن أن يقول: "أشهد أن سيدنا محمداً رسول الله"، كذلك لا يجوز للمتشهد في صلاته أن يزيد لفظ السيادة، وإنما يتقيد بالوارد، لا يغير ولا يبدل ولا يجتهد من عند نفسه، ومن هنا: لما قال البراء: "آمنت بكتابتك الذي أنزلت، وبرسولك الذي أرسلت" ضرب النبي ﷺ على فخذه، وقال: (قل: آمنت بكتابتك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت) فرده إلى الوارد، و منعه النبي ﷺ من أن يبدل أو يأتي بلفظٍ يغير اللفظ الذي ذكره له، فالواجب: التقيد في التشهد باللفظ الوارد، وهذا هو الأصل الذي ينبغي على المسلم أن يلتزمه في الأذكار.

قال العلماء: إن الأذكار توقيفيةٌ إذا كانت واردةً من الشرع، مثل: أذكار الصلوات، وأذكار الحج والعمرة: يتقيد الإنسان فيها بالوارد، ومن تقيد بالوارد كان له أجران، الأجر الأول: أجر الذكر الذي سيقوله، وهذا الأجر جعله الله لكل ذاكٍ يذكره - سبحانه - بما ورد، وأما الأجر الثاني والفضل الثاني: فهو أجر متابعة النبي ﷺ والاقتراء به. فمهما قال الإنسان ومهما عمل، فإن القول والعمل الذي ورد عن رسول الله ﷺ هو المقدم وهو المفضل.

وقوله - رضي الله عنه وأرضاه -: [(التحيات لله)] "التحيات": جمع تحية، قيل: معنى التحية: الملك الدائم، الملك التام، فقوله: "التحيات" أي: الملك التام لله ﷻ يختص به، فله ﷻ ملك السماوات والأرض، وله ملك كل شيء، كما قال ﷻ: ﴿ تَبْرَكَ الَّذِي يَدِرُّهُ الْمَلِكُ ﴾ فالله ﷻ له ملك كل شيء، ومالك كل شيء ﴿ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ ﴾ سبحانه، كذلك قيل: إن "التحيات": جمع تحية، والمراد بها: الدوام والبقاء التام لله ﷻ، فلا يدوم إلا هو ﷻ ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ ﷻ، وقيل: "التحيات" إن المراد بها: ما نُحِّيَا به الملوك، فإن تحية الملوك تحيةٌ خاصةٌ؛ لأن لهم شرفٌ يرتفعون به عن عامة الناس، وعن غيرهم من السوقة والرعايا، فيكون لهم تحيةٌ خاصةٌ، فجعل الله ﷻ أكمل ما يكون وأعظم ما يكون، وقيل غير ذلك، ومن أهل العلم من يقول: إن لفظ "التحيات" لا مانع أن

يكون مشتركاً يجمع هذه المعاني كلها، ولا شك أنها لله ﷻ. "التحيات لله" اللام للاختصاص، أي: مختصة بالله ﷻ.

وقوله: [(التحيات لله، والصلوات)] "الصلوات": جمع صلاة، واختلف العلماء - رحمهم الله -: ما هو المراد بقوله: "الصلوات"، هل المراد بالصلوات هنا: الرحمة؟ فإن من معاني الصلاة: الرحمة، ولذلك قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ ﷻ، فصلاة الله على نبيه: رحمته، وتقول: صلى الله على فلان، بمعنى: رحمه، ومنه قول الشاعر:

صلى المليك على امرئٍ ودعته وأتم نعمته عليه وزادها

أي: رحم الله. فعلى هذا القول الأول - أن الصلاة المراد بها: الرحمة -: فالرحمة لا تكون إلا من الله ﷻ، وهو وحده الذي إذا رحم عبده فلن يستطيع أحد أن يمسه بعذاب، وهو - سبحانه - الذي إذا فتح أبواب الرحمة لا يستطيع أحد أن يغلّق منها شيئاً، فهو - سبحانه - الذي له الرحمة التامة الكاملة ﷻ.

وقيل: المراد بقوله: "الصلوات": الدعاء، فالدعاء لا يكون إلا لله، والتضرع والمسألة لا تكون إلا لله، فلا تكون لمملكٍ مقرب، ولا لنبيٍّ مرسل، فلا يجوز لأحد أن يستغيث بغير الله، ولا أن يدعو بغير الله، ولا أن يستجير بغير الله، ولو كان رسول الله ﷺ وهو أفضل الخلق، فلا يقول: يا رسول الله اشفني، أو أغثني، أو مدد، وغيره ممن يُذكر كائناً من كان، لا ملكاً مقرباً، ولا نبياً مرسلًا، لا يجوز دعاؤه، ولا سؤال النفع أو دفع الضر إلا من الله ﷻ. قالوا: فالدعاء لله وحده، فهو توحيد الألوهية، توحيد المسألة الذي لا ينبغي إلا لله وحده.

وقيل: إن المراد بـ"الصلوات": العبادات، فتشمل جميع العبادات، ومن هنا قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٢) لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ﷻ أي: أمرني الله ﷻ بإخلاص العبادة له وحده، وقيل غير ذلك. وأياً ما كان، فإن اللفظ دالٌّ على اتصافه ﷻ بهذا الحق الذي لا يجوز صرفه لغيره، فإن قلنا: "الرحمة" فالله هو الذي يرحم، وإن قلنا: إن المراد بها: "الدعاء" فالله وحده هو الذي يُدعى ويُسأل، وإن قلنا: "العبادة" فالله وحده هو الذي يُعبد ولا يُعبد سواه ﷻ وتقدست أسماؤه.

[(والصلوات والطيبات)] "الطيبات": جمع طيبة، والشيء الطيب يُطلق بمعانٍ، فيقال: عملٌ طيبٌ: إذا كان خالصاً لله ﷻ لا تشوبه شائبةٌ، فإذا عمل العامل عمله وأخلص لله ﷻ، ففعله لا يريد إلا ثواب الله، ولا يرجو إلا رحمة الله، ولا يلتمس إلا ما عند الله: كان العمل خالصاً لله ﷻ طيباً مباركاً. قال ﷺ في الحديث الصحيح: (إن الله طيبٌ لا يقبل إلا طيباً) أي: لا يقبل إلا ما كان خالصاً لوجهه ﷻ. فاختص ﷻ بالطيب، فالله طيبٌ ولا يقبل إلا طيباً، أي: لا يقبل إلا ما أريد به وجهه، وابتغي به ما عنده. وفي الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: (يقول الله تعالى: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي غيري: تركته وشركه") فالله طيبٌ لا يقبل من الأعمال والأقوال إلا ما أريد به وجهه.

ويطلق كذلك الطيب على العمل، والمراد به: حسنه وكماله، فإذا أتمه العامل وقام به على وجهه - فأدى حقوق العباد على وجهها -، فإنه يوصف بكونه طيباً، ومنه قوله ﷻ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ فالكلم الطيب لا يكون إلا بذكر الله ﷻ، ف"الطيب" وصفٌ عامٌ يطلق على الأشياء بمعانٍ متعددة، فقيل: "الطيبات" تشمل هذه الأمور كلها، فإن قلنا: "الأعمال الخالصة" لله فلا إشكال، وإن قلنا كذلك: "الأعمال التامة الكاملة من الأقوال والأفعال" فإنه لا إشكال أيضاً.

وقوله: [(التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي)] "السلام": اسمٌ من أسماء الله ﷻ، هو السلام ومنه السلام، تبارك اسمه ذو الجلال والإكرام، فالله هو السلام، وهو الذي يسلم ﷻ، هو السلام: سالمٌ من النقائص، وسالمٌ من العيوب، وسالمٌ من كل ما لا يليق به، ومن هنا: ينزهه العباد ويسبحونه؛ لأن التسبيح تنزيهٌ له عن النقائص ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ ﷻ. فالله هو السلام، قال تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾. كذلك أيضاً: "السلام" يطلق بمعنى: السلامة، أي: تدعو لمن سلمت أن يسلمه الله ﷻ. فإذا قلت: "السلام عليكم" كأنك تقول: سلمكم الله من الآفات، وسلمكم الله من الشرور، وسلمكم الله من الأضرار، وقوله: "السلام": صفةٌ من صفات الله ﷻ، أو يراد به: الدعاء بخيرٍ - كما ذكرنا -.

[(السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته)] وهذه هي تحية أهل الجنة "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" وهي المطية لدخول الجنة، قال ﷺ: (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم: أفشوا السلام بينكم). وإذا رأيت المسلم يطعم الطعام، ويصلي بالليل والناس نياماً، ويصل الأرحام، ويكثر من إفشاء السلام: فاعلم أنه سيدخل الجنة بسلام، قال ﷺ: (أيها الناس، أطمعوا الطعام، وأفشوا السلام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نياماً: تدخلوا جنة ربكم بسلام) ولا يسلم العبد إلا إذا سلمه الله ﷻ، فالسلامة لا تكون إلا من الله ﷻ، فلا ملجأ ولا منجى منه إلا إليه ﷻ، فقوله: [(السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته)] "الرحمة" تقدم معناها، ورحمة الله من أعظم نعم الله التي يمتن بها على العبد، فإذا رحم الله العبد أسعده، فأمنه من الشقاء وأغناه، فألبسه ثوب الغنى وجعل فقره إليه ﷻ، وأعزه وأكرمه، وأفضل عليه بالخير الكثير، فالمرحوم من رحمه الله " ورحمة الله " وهي نعمة من أجل النعم، ولذلك قال الله عن ملائكته حينما جاءوا لخليله وحبه: ﴿ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴾ .

[(ورحمة الله وبركاته)] "البركة": الزيادة والنماء. والله - تعالى - له حكمٌ عظيمةٌ يصرفها في عبادته ويجعلها حيث يشاء ﷻ، وهذه البركة لا تكون إلا من الله، فقد يكون الشيء قليلاً ولكن الله يكثره بالبركة، وقد يكون يسيراً ولكن الله يعظمه ويجعله خيراً كثيراً بالبركة، ولذلك قال بعض السلف: كم من عملٍ قليلٍ عظمته النية. فمن عامل الله ببارك الله له، فالبركة هنا مطلقة، فإذا قلت لأخيك المسلم: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" أي: بارك الله لكم، والبركة تكون في الأوقات، وتكون في الأعمار، وتكون في الأزواق، وتكون في الأهل وتكون في الولد، وتكون في جميع ما يكون للإنسان في هذه الدنيا، وتكون البركة في النفس: فتجد الإنسان مباركاً له في نفسه، يرضى بالقليل ويقنع بالقليل، ولو كان مرقع الثياب، تجده في راحة نفسية، وطمأنينةً وانسراحاً للصدر؛ مما وضع الله له من البركة في حاله. ومن الناس من تجده منزوع البركة في نفسه، فتجده والأموال تغدق عليه الصباح المساء، فإذا سألته: كيف حالك؟ قال: في همٍّ وغمٍّ وكرٍ - نسأل الله السلامة والعافية - . فالبركة تكون في النفس وتكون في المال وتكون في الولد، وكم من مالٍ قليلٍ يضع الله فيه البركة، فينتفع به الإنسان وينفع به الناس: فتجد الرجل عنده المئة يطعم بها نفسه وأهله وولده، ويتصدق بها على أرحامه وقربته، فيصل بها الرحم ويتصدق بها على جيرانه، فينال بها من بركة الدين والدنيا والآخرة ما الله

به عليهم. ومن الناس من عنده مئات الألوف ولكن الله ينزع منها البركة، فلا يجد لها أثراً، فيصبح وعنده مئات الألوف، ويمسي فقيراً مدقماً؛ مما نزع الله له من البركة. وهذا مجرب في أرزاق الناس، فكم من رجل له اليسير من المال يأتيه في شهره، ومع ذلك تجده ينعم نفسه ويجد الخير والبركة في هذا اليسير، وكم من رجل ماله كثير، ولا يأتي آخر شهره إلا وهو مرهق بالديون - نسأل الله السلامة والعافية -؛ لأن الله نزع البركة من ماله.

وتكون البركة أيضاً في الأولاد، فكم من رجل عنده الأولاد الكثيرون يتمنى أنه منقطع الذرية - والعياذ بالله -؛ مما يدخل عليه من شقائهم وبلائهم وأذيتهم وفضائحهم وعوراتهم، حتى يتمنى أنه لا ولد له - نسأل الله السلامة والعافية -، منزوع البركة في الأهل والولد. ومن الناس من عنده الولد الواحد قد جعله الله قرّة عينه، وانشرح صدره، وبهجة يسر إذا رآها، وتحفظه - بإذن الله - إذا غاب عنها، وتحفظ له ماله وعورته، فيكون نعم الولد له؛ مما وضع الله له من البركة.

فإذا قال: "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته"، فالبركة: النماء والزيادة والخير الكثير، وإذا بارك الله لعبده فليس لبركات الله منتهى، والبركات لا تلتمس من الأشخاص، ولا تلتمس بمسح الحيطان والتبرك بالقبور ونحو ذلك، وإنما تلتمس من الله جلّ جلاله، هو الذي بيده البركة ومنه البركة ﷻ، ولا تكون إلا منه، ولا يجوز لمسلم أن يعتقد في حجر ولا شجر ولا في قبر، ولكن من الله وحده ﷻ، والله - سبحانه - أمر عباده أن يفتقروا إليه، وأن يدعوه وأن يسألوه، فإذا سألت الله البركة لأحبيك المسلم وقلت: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" أي: سألت الله أن يبارك له.

وقوله - عليه الصلاة والسلام -: [(السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين)] "السلام علينا": بدأ بحق الله، فأثنى على الله بما هو أهله "التحيات لله"، ثم ثنى برسوله - عليه الصلاة والسلام - فقال: "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته"، ثم ثلث بالإنسان نفسه "السلام علينا" فجعل مرتبة النبي ﷺ مقدمة على النفس؛ لعظيم حقه، ولذلك فضله الله وشرفه وكرمه - صلوات الله وسلامه عليه -، ومما رفع الله به قدر نبيه - صلوات الله وسلامه عليه -: أن المصلي يسلم عليه في صلاته ويتشهد، ويشهد أنه رسول الله ﷺ وهو واقف بين يدي ربه، قال تعالى: ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ فمما رفع الله به ذكر نبيه - عليه الصلاة والسلام -: ذكره في الصلاة، ويقدم على النفس فيقول: "السلام عليك أيها النبي"، ثم يثني الإنسان على نفسه فيقول: "السلام

علينا"، وفي قوله: "السلام علينا" وتقديم رسول الله ﷺ على النفس، تصديق لقوله تعالى: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ فهو أولى - عليه الصلاة والسلام - من النفس والنفيس، والغالي والرخيص - صلوات الله وسلامه عليه - .

[(السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين)] فيه دليل على أن من دعا، السنة: أن يبدأ بنفسه ثم يدعو للناس، فتقول لأخيك المسلم: غفر الله لي ولك. ولا تقول: غفر الله لك ولي. أو: غفر الله لكم ولي. وإنما يبدأ بنفسه، قال ﷺ: (ابدأ بنفسك ومن تعول) فالنفس لها حق على الإنسان، فيدعو الإنسان بصلاح نفسه ويبدأ بالخير لنفسه، ثم يثني بالناس.

[(السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين)] وقوله: "وعلى عباد الله الصالحين" العباد: جمع عبد، والعبد مأخوذ من قولهم: طريقٌ مُعَبَّدٌ، أي: مذلٌّ. والسبب في ذلك: أن العبادة تشتمل على الذلة لله ﷻ، ووصف العابد بكونه عابداً؛ لأنه يتذلل لله ظاهراً وباطناً، سرّاً وعلانيةً، قولاً وعملاً واعتقاداً، فنظراً لوجود هذا التذلل وصف بكونه متعبداً، لكنه خص السلام بقوله: "الصالحين"، والصالحين: جمع صالح، والصالح: هو الذي يفعل الفعل الصالح ويقول القول الصالح. فالصلاح ليس بالتشهي ولا بالتمني، ولا بالمظاهر ولا بجر السبح أمام الناس، ولا بالتظاهر بشعارات المسكنة والذلة، ولكنه سرٌّ بين العبد وبين ربه لا يعلمه إلا الله علام الغيوب، فهو أعلم بمن اتقى، وأعلم بمن تزكى، وأعلم بمن يريد وجهه ﷻ، ومن هنا: قال الله ﷻ: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ فالله وحده هو الأعلم بعباده، ولا يكون الصلاح إلا بأمرين لا ثالث

لهما، وقد أشار الله ﷻ إليهما بقوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٦) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ فمن رزقه الله الإيمان، وسلامة المعتقد والجنان من العبودية لغير الله ﷻ من رجس الأوثان، وأخلص لله ﷻ في سريرته، وكان عبداً كامل العبودية لله: لا يرجو إلا الله، ولا يخشى إلا الله، ولا يتوكل إلا على الله، بهذا الصلاح الذي يكون في قلبه يصلح الله قلبه (ألا إن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب) فالقلب لا يصلح إلا بالإيمان بالله، وتوحيد الله، وإرادة ما عند الله. فإذا كان العبد قوي الإيمان بالله، سالم المعتقد في الله ﷻ، لا يرجو إلا

الله، ولا يخاف إلا الله، عبداً كامل العبودية لله ﷻ: فإن الله ﷻ يصلح ظاهره، ويصلح ما يكون من قوله وعمله، والعكس بالعكس.

ثم الأمر الثاني: التقوى التي تكون بتحصيل فرائض الله والقيام بحقوق الله على أتم وجوهها وأكملها، وترك محارم الله، والعفة عن حدود الله واتقائها في جميع الأحوال وجميع الشؤون. فإذا كان العبد على هذه الصفة فإنه عبداً صالحاً، والعبد الصالح خاصٌّ من عامٍّ، فالمسلمون على مراتب، أعلاها وأفضلها، وأزكاها وأشرفها عند الله ﷻ: مرتبة الأنبياء الذين أسلموا لله ﷻ، وهم أوائل المسلمين وأكملهم وأفضلهم، وصفوة الله من خلقه الذين اجتباهم - صلوات الله وسلامه عليهم -، ثم بعد ذلك: العلماء، فالعلماء ورثة الأنبياء، ومن رزقه الله ﷻ العلم، فنور قلبه بالعلم، وجعل الآيات البيّنات نوراً في صدره ونوراً في قلبه، يهتدي بها لنفسه ويهدي بها عباد الله: فإنه من أكمل الناس صلاحاً بعد الأنبياء، ولذلك قال ﷻ: (العلماء ورثة الأنبياء). ثم من بعد العلماء: من تشبه بالعلماء ولزمهم، وسار على نهجهم وانتفع بما عندهم: وهم طلاب العلم الذين ساروا على نهج علمائهم، واقتدوا بسلف الأمة السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان، إذا ساروا على هذا النهج فإنهم بخير المنازل بعد منزلة العلماء، ثم من بعدهم: صالح المؤمنين والمؤمنات، وصالح المؤمنين والمؤمنات: قد يكون الرجل صالحاً وهو من عامة الناس، فيصلحه الله ﷻ، فتجده نقي السريرة ليس في قلبه غلٌّ على مسلم، كما في الحديث الصحيح: (يمسى ويصبح وليس في قلبه غلٌّ على مسلم) لا يحسد الناس ولا يتمنى لهم سوء، وإنما ملئ قلبه رحمةً وحباً للخير للمسلمين.

قوله - عليه الصلاة والسلام - : [(وعلى عباد الله الصالحين)] من أمارات الصلاح: أن يصلح الله للعبد قلبه وقلبه، فإذا رأيت الإنسان سليم الصدر، نقي السريرة، عفيفاً في قلبه للمسلمين، يمسى ويصبح وليس في قلبه غلٌّ على مسلم، وإذا رأيتَه إذا رأى الخير للمسلمين تمنى بقاءه وكثرته ومضاعفته: فاعلم أنه عبداً صالحاً أصلح الله قلبه، وإذا أصلح الله للعبد قلبه أصلح الله قلبه، فمن دلائل العبد الصالح: أنك تجده أعف الناس لساناً: فلا تسمع منه غيبةً، ولا تسمع منه نيممةً، ولا همزاً ولا لمزاً، ولا سباً ولا شتماً لمسلم، قال ﷻ: (المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه). قال بعض العلماء: ما اغتبت مسلماً منذ أن سمعت الله ينهى عن الغيبة. ومن أمارات الصلاح: أنك تجده مع كونه عفيف اللسان عن الحرام، تجده يلهج لسانه بذكر الله ﷻ، كثير التلاوة للقرآن، كثير الذكر للرحمن، لا يفتر عن تسييحٍ وتحميدٍ وتمجيدٍ وذكرٍ لله ﷻ، وتجد منه الكلام

الطيب: من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعاء بخير، حتى إنه لو آذاه الرجل تجده أول ما يتندر إلى لسانه: أصلحك الله، هداك الله، أرشدك الله، ونحو ذلك مما يدل على أنه عبدٌ يريد الخير للناس. كذلك من أمارات الصلاح: صلاح العبد في أفعاله، وما يكون من أحواله مع الناس في معاملته بديناره ودرهمه: فتجده أميناً حافظاً لحقوق الناس، لا يمنع عن الناس حقوقهم، لا يظلم ولا يؤذي أحداً في حقه، إنما يوفي للناس حقوقهم، ونحو ذلك من الأمارات والدلائل. وإنما نبهنا على هذا الشيء؛ لأن الناس في هذا الزمان وفي القرون المتأخرة التبت عليهم الأمور، وأصبح الصلاح بالمظاهر، وأصبحوا يذكرون الصلاح لأقوام معينين، فهم الذين يوصفون بأنهم أولياء، وهم الأقطاب، وهم الذين يُلجأ إليهم ويُعتمد عليهم - نسأل الله السلامة والعافية -، حتى جعلوهم شركاء مع الله، فزلوا وضلوا وأضلوا، فإن الله لا يأذن لأحدٍ أن يصرف حقه إليه، فإن أعظم الظلم: أن تصرف حق الله ﷻ إلى المخلوق ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ هذا الأمر الذي اختلط فيه الناس، وأصبح بعض أهل السوء - والعياذ بالله - من دعاة الضلال يُلبسون على العوام ويأخذون شعاراً معيناً؛ لكي يُعتقد فيهم الصلاح، ويُعتقد أنهم أولياء، مع أن ولي الله الصادق يجب أن لا يطلع الناس على عمله، ويجب أن لا يطلع الناس على ما بينه وبين الله. دُكر عن بعض السلف: أنه دخل المسجد الحرام وصلى، ثم سأل الله في سجوده - وكان الناس قد استسقوا في ذلك اليوم ضحوةً -، فقال: اللهم إن عبادك بهم حاجةً فاسقهم. فما فرغ من تشهده حتى أظلت الناس السحابة وأمطرتهم، فسمعه رجلٌ كان بجواره، فانطلق وراءه ومشى وراءه حتى أدركه وعرف بيته، ثم جاءه من اليوم الثاني، وقال له: يا فلان، ادع الله لي. قال: ومن الذي ذلك علي؟ قال: إنه لم يخف عليّ مكانك بالأمس - أو فعلك بالأمس -. فما كان منه إلا أن استقبل القبلة وقال: اللهم إن كان لي عندك خيرٌ فاقبضني إليك. فتوفي من ساعته.

وذكر شيخ الإسلام - رحمه الله -: أن أئمة السلف، والناس الذين كانوا على خيرٍ وصلاحٍ كانوا أحرص ما يكونون عن الخفاء منهم على الظهور، فمن يحب الظهور ويتبرز للناس، ويظهر لهم أنه الولي؛ من أجل أن يفتنهم في دينهم، ويضلهم عن توحيد ربهم، ويُسول لهم أن يصرفوا حق الله إليه: فقد ظلم وجار، واعتدى حدود الله ﷻ، وأضل أمة محمدٍ ﷺ الذي ما بعثه الله ولا أرسله إلا من أجل أن يحفظ هذا الحق لله ﷻ ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ ما أرسلهم الله إلا لكي يعرف العباد ما لله وما لعباد الله، فيؤدوا حق الله

خالصاً لوجهه الكريم ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ فهذا أمرٌ عظيمٌ التبس على الناس وخالطوا فيه، فعباد الله الصالحون نجبهم ونكرمهم، ولكن لا نعطيهم حق الله عز وجل، ولا نصرف ما لله إليهم، لا بدعاءٍ ولا باستغاثةٍ ولا بتقربٍ، وإنما نعتقد الخير في من هو ظاهره الخير، ومع ذلك لا نشهد لأحدٍ أنه من أهل الجنة، ولا نزيك أحداً بأنه وليُّ الله؛ لأن الله وحده هو الأعلم بأوليائه، والأمور مردها على القبول، فلو رأيت الرجل صائم النهار قائم الليل، فما يدريك هل تقبل الله عمله أو لم يتقبل؟

قد ألم القلب أبي جاهلٍ ما لي عند الإله أراضٍ هو أم قال

وأن ذلك مخبوءٌ إلى يوم الـ لقا، ومققولٌ عليه بأفعالٍ

﴿ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ ۖ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ۖ إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ ﴾ فالله وحده هو المطلع على السرائر، وهو الأعلم بمن هو أصلح وأزكى وأتقى له سبحانه، فلا ندخل بين الله وخلقه، فمن أظهر لنا الخير اعتقدنا أنه من أهل الخير على ظاهره، ولكن حاشا أن نصرف حق الله إليه.

وقوله: [(أشهد أن لا إله إلا الله)] "أشهد": مأخوذٌ من الشهادة، والمراد بقوله: "أشهد" أي: أعلم علماً يقينياً لا شك فيه ولا مرية. والشاهد إنما يشهد بما علم، كما قال سبحانه: ﴿ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا ﴾. فقوله: "أشهد" أي: أعلم، وهذا العلم علمٌ يقيني لا يداخله الشك ولا تداخله المرية، أي: أعلم علماً يقينياً أنه "لا إله إلا الله" أي: لا معبود بحقٍ إلا الله، وهذه الشهادة هي أساس الدين وقاعدته المتينة التي تنبني عليها الأقوال والأعمال والاعتقادات، فلا ينظر الله إلى قول القائل ولا عمل العامل إلا بتحقيق هذا الأصل العظيم، الذي من أجله أنزل كتبه، وأرسل رسله - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - . وهذه الشهادة اشتملت على النفي وعلى الإثبات ولا بد منهما، "أشهد أن لا إله إلا الله" فتنفي العبودية لغير الله سبحانه، وتثبتها لله وحده لا شريك له، فمن أثبت لله عز وجل الألوهية ولم ينفها عن ما سواه: فإنه كافرٌ - والعياذ بالله - . فلو قال: أعلم أن الله إله، وأن الله خالقٌ ورازقٌ، واعتقد فيما سواه أيضاً أنه إله. فإنه كفرٌ بالله وشركٌ بالله، كما كان عليه أهل الجاهلية، قال تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ ﴾ ومن هنا: لا بد إذا شهد العبد لله بالوحدانية: أن يتبرأ ويبرأ إلى الله سبحانه من العبودية لأي شيءٍ سواه، كائناً من كان، ولو كان ملكاً مقرباً أو نبياً

مرسلاً، فلا إله ولا معبود بحقٍ إلا الله، وهذا الحق - وهو حق العبودية والعبادة، وتوحيد الله ﷻ توحيداً كاملاً - لا يأذن الله ﷻ بصرف أي شيءٍ منه لكائنٍ من كان ممن سواه، فالله ﷻ أمر عباده أن يوحدوه، وبالعبادة يفردوه، وأقام الدين على هذين الأصلين فقال ﷺ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾. ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ هذا إثبات. ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ نفى. وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ فقال: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ فنفى العبودية عما سواه وأثبتها له وحده ﷻ. فالملقود: أنه لا بد من الشهادة على هذا الوجه، فلو أن إنساناً شهد أن الله إلهٌ وخالقٌ ورازقٌ، فاعتقد لله ﷻ الألوهية والربوبية، وصرف حق الله ﷻ - أو شيئاً من حقه - مع غير الله، كالنصارى - يعبدون المسيح ابن مريم -، وغيرهم من أهل الشرك: فإنه لا ينفعه، ولا تنفعه شهادته لله ﷻ على هذا الوجه ما لم يبرأ من كل معبودٍ مما سوى الله ﷻ.

وقوله - عليه الصلاة والسلام - : [(أشهد أن لا إله إلا الله)] لشرف هذه الشهادة، وكونها أفضل وأجل وأسمى وأكمل وأعظم ما يكون في هذا الذكر القولي الذي هو في صلاة المسلم: سمي التشهد "تشهداً"، فسمي "تشهداً"؛ لشرف هذه الكلمة، التي هي أساس الدين وقاعدته المتينة التي عليها مدار الأعمال كلها، بل عليها أمر الدين والدنيا والآخرة، فلا يصلح الله للعبد أمر دينه ولا دنياه ولا آخرته، إلا إذا قام بحقوق هذه الشهادة وأداها على وجهها.

[(أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)]. "أشهد أن محمداً عباده ورسوله" العبد: مأخوذاً من قولهم: طريقٌ معبُدٌ: إذا كان مذلاً وميسراً للناس، وسمي العبد "عبداً"؛ لتذللته لله ﷻ، وقد ذل لله ﷻ كل من في السماوات ومن في الأرض، ذل له كل شيءٍ ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ فالله ﷻ ذلت له الخلائق، وهذا من كماله ﷻ، فمن شرفه - عليه الصلاة والسلام - : أن يوصف بالعبودية لله ﷻ، ولذلك قال الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ فوصفه بهذا الوصف تشريفاً وتكريماً له - صلوات الله وسلامه عليه -، وهي إضافة تكريمٍ مع أنها تشتمل على معنى الذلة، فينبغي

أن يُعتقد أن كل ما في السماوات وما في الأرض وكل شيء سوى الله ﷻ فهو ذليل له ومسلمٌ لله ﷻ ، مسلمٌ لله طوعاً وكرهاً، فإن لم يُسلم لله عن طواعية أسلمه الله بالقهر وأسلمه الله ﷻ بالقوة ﷻ.

وقوله: [(عبده ورسوله)] "الرسول": من الرسالة - وقد تقدم شرح ذلك في مقدمة المصنف -، وأصل الرسالة: السفارة، ووصف الرسل بكونهم رسلاً؛ لأنهم يبلغون رسالة الله ﷻ ويؤدونها إلى الخلق، وهم شهداء الله على عباده. العرب تقول: فلانٌ رسولٌ: إذا كان سفير قوم، وقالوا: الرسول أصله من الرسالة، وأصلها: السفارة، وقد بين الله رسالة الرسل في قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ فرسالة الرسل بشارة بالخير لمن أطاع الله، وبالشر والوعيد والعذاب الشديد الأكيد لمن عصى الله ﷻ، ولما قال المسلمون في نبيهم ﷺ: "عبده ورسوله" فإنهم لما قالوا ذلك ووصفوه بذلك: فقد قاموا على الصراط المستقيم الذي لا إفراط فيه ولا تفريط، فإن أمة الإسلام وسطٌ من بين الأمم، وهذه الوسطية هي السبيل العدل، والطريق الأمثل الأكمل الذي كمل الله ﷻ به هذه الرسالة، فهذه الوسطية بين أهل الإفراط والتفريط، فالأمم مع رسلهم بين إفراطٍ وتفريطٍ، فاليهود: أهانوا الرسل، وقتلوهم، ونسبوا إليهم أموراً لا تليق بعامة الناس فضلاً عن رسل الله - صلوات الله وسلامه عليهم - . وكذلك النصارى: غلت في رسلهم، حتى قالوا: إن المسيح ابن مريم هو الله! مع أنه كلمته ورسوله ﷺ، فالمقصود: أن الأمة وسطٌ بين الإفراط والتفريط، فالنصارى غلت في الأنبياء، وأما اليهود فإنهم أجحفوا وانتقصوهم حقوقهم، ولذلك قال الله ﷻ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ

الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا

الضَّالِّينَ﴾ وهم النصارى الذين عظموا الرسل وغلوا في الرسل، واعتقدوا فيهم ما لا يجوز اعتقاده في

المخلوق. وعلى هذا: فإنه يشهد المسلم بهذه الشهادة الحقة التي عليها سعادته وفلاحه ونجاته في الدنيا والآخرة، فيشهد أن رسول الله ﷺ أرسله الله ﷻ بهذا الدين، ويعتقد ذلك اعتقاداً جازماً دون شكٍ ولا مرية،

وكذلك يعتقد أنه عبدٌ من عباد الله، وأنه مُشرفٌ بالرسالة، ولذلك قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ

إِلَيَّ﴾ فلم يقل بشرٌ فقط، وإنما قال: ﴿بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ فحينئذٍ: لا نقول إنه بشرٌ كعامة الناس،

ولكن نفضله ونكرمه - صلوات الله وسلامه عليه - ونجله، ولا نرفعه عن حقه وقدره. ونقول: يوحى إليه،

رسول الله، نبي الله - صلوات الله وسلامه عليه -، إذا قال المسلم هذا اللفظ فقد تم تشهده، والتشهد ينتهي عند قوله: "أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله"، فإذا قال ذلك فقد تم التشهد، فإن كان في التشهد الأوسط يقوم مباشرة. والصلاة على النبي ﷺ دعاء، والدعاء في التشهد الثاني وليس في التشهد الأول - على أصح قولي العلماء رحمهم الله -، ولذلك أمر النبي ﷺ بالتشهد الأوسط، وأمر من قعد القعدة في وسط الصلاة أن يقول التشهد. وفي حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه الذي معنا في رواية أحمد في مسنده، والنسائي في سننه، ما يدل على أن التشهد ينتهي عند قوله: "أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله". وأما الصلاة على النبي ﷺ فإنها تكون في التشهد الثاني، ومناسبة ذلك ظاهرة؛ لأنها دعاء ويستفتح بها الدعاء، وفيها من الخير والبركة الذي جعلها الله ﷻ فيها ما لا يخفى، فإذا كان في التشهد الثاني صلى على النبي ﷺ - كما سيأتي - . وأما بالنسبة للتشهد الأول: فيقتصر على هذه الألفاظ التي وردت في حديث عبد الله بن مسعودٍ - رضي الله عنه وأرضاه -، وفي هذا الحديث - أو هذا التشهد - بعض المسائل الملحقة بما تقدم:

فمنها: ما ذكره بعض العلماء: أن التشهد لفظٌ تعديٌّ لا يجوز للمسلم أن يزيد فيه ولا أن ينقص منه، فلا يقول مثلاً في الزيادة: "أشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله"، وإنما يقول كما ورد: "أشهد أن محمداً عبده ورسوله" فلا يزيد ولا ينقص؛ لأن ابن مسعودٍ قال: [علمني التشهد - كفي بين كفيه - كما يعلمني السورة من القرآن] وجعل التشهد بمثابة القرآن، أي: أنه لفظٌ تعديٌّ، لا يزداد فيه ولا يُنقص منه، وعلى هذا: فإنه لا ينتقص أيضاً من ألفاظ التشهد، ويقولها كاملةً كما ورد في الحديث.

وينبغي على هذا سؤال: لو أنه كان حديث الإسلام - كرجلٍ أسلم وصعب عليه أن يحفظ التشهد -، فهل يجوز أن يقول أقل ما يصدق عليه التشهد؟ قال بعض العلماء: يحفظ من التشهد قدر ما يستطيع حفظه قبل صلاته، ثم يؤدي ذلك على قدر وسعه ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾.

المسألة الثالثة: لو أن رجلاً كان أعجمياً ولا يعرف العربية، ولا يمكنه أن يتعلم حتى يحفظ ألفاظ التشهد، أو لم يسعه الوقت، فهل يجوز أن يقول التشهد باللفظ الأعجمي بدل اللفظ العربي؟ جمهور العلماء على جواز ذلك إذا ضاق عليه الوقت ولم يسعه أن يتعلمه باللغة العربية، أو تعلمه بلغته ثم ضاق عليه الوقت أن يترجمه: يجوز

له أن يقول التشهد بلغته. ومن هنا: لو أن رجلاً حديث العهد بالإسلام، وأمكنتك أن تترجم له ألفاظ التشهد ويحفظها بلغته، ولم يمكنك أن تحفظه ألفاظ التشهد بالعربية: جاز أن ينتقل إلى لغته ويتوسع في ذلك بقدر الحاجة، حتى إذا أمكنه أن يتعلم: وجب عليه أن يتعلم، ويقول التشهد كما ورد.

وقوله - عليه الصلاة والسلام - : [(ثم ليتخير من المسألة ما شاء)] في بعض ألفاظ الحديث في قوله: (فإنك إن قلت ذلك لم يبق عبدٌ صالحٌ) أي: إذا قلت: "السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين" لم يبق عبدٌ صالحٌ في السماء ولا في الأرض إلا أصابه - أي: أصابه التسليم والدعاء بالسلامة - . هذه الجملة فيها دليلٌ على فضل الصلاح، وأن العبد الصالح تصيبه رحمة الله ﷻ بفضل الله وحده، وكذلك أيضاً: تصيبه الرحمة من الله ﷻ بسبب دعاء إخوانه المسلمين، وفي هذا دليلٌ على فضل هذا الدين، وأن الله ﷻ جعل من الخير فيه: أن يدعو المسلم لإخوانه المسلمين وأن يسلم عليهم في صلاته، وفيه دليلٌ على فضل الصلاح والاستقامة والثبات على الدين، وأن الملتزم بدين الله والمهتدي، إذا كملت هدايته وغلبت طاعته: فإنه تصيبه هذه الرحمة، ويسلم عليه المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها، ومن أراد هذا الخير فليستقم على دين الله ﷻ، فإن الله يصيبه بدعاء إخوانه المسلمين، ولا شك أن هذه الأمم التي تصلي وكلها تسلم، لا شك أن من وراء هذا الدعاء والسلام خيرٌ كثيرٌ، ومن هنا: قال بعض العلماء: على المسلم أن يحرص على الصلاح؛ حتى يصيبه سلام إخوانه المسلمين في صلاتهم - سواءً كانت فريضةً أو كانت نافلةً - .

وفي قوله ﷺ: [(ثم ليتخير من المسألة ما شاء)] الخيار: أن يجعل للإنسان طلب خير الأمرين، فإذا قيل له: اختر، أي: اطلب خير الأمرين لك، إما في الدين، وإما في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما معاً. وقوله: "ثم ليتخير من المسألة"، "المسألة": هي الدعاء. وفي هذا دليلٌ على أنه إذا أتم التشهد - والمراد بذلك: التشهد الذي بعده السلام - أنه يدعو بما شاء، ففيه دليلٌ على مشروعية الدعاء بعد التشهد، وهذا إجماعٌ من العلماء على أنه يسن لمن صلى وأتم التشهد والصلاة على النبي ﷺ: أن يدعو بما شاء.

وقوله - وهي المسألة الثانية - : [(ليتخير)] يدل على أنه يجوز لك أن تدعو بخير الدين أو الدنيا أو هما معاً، وهذه المسألة فيها خلافتٌ بين العلماء - رحمهم الله -، فقد اتفقوا كلهم على أنه يجوز لك أن تدعو بخير الدين والآخرة، فتقول: اللهم إني أسألك الهدى والتقى، فهذا خير دينٍ. وتسال الله ﷻ أن يعيدك من عذاب

القبر ومن عذاب النار، وتسأله - سبحانه - أن يدخلك الجنة، فهذا من خير الآخرة. فأجمع العلماء على أنه يجوز للمسلم أن يدعو في صلاته بخير الدين والآخرة.

ولكن اختلفوا: هل يجوز أن يسأل الله حاجةً من حوائج الدنيا، كأن يسأل الله ﷻ بيتاً يسكنه، أو يسأل الله زوجةً يتعفف بها، أو نحو ذلك من المسائل؟ فقال بعض العلماء: لا يجوز أن يدعو في الصلاة بمسألةٍ من مسائل الدنيا، وهذا هو مذهب الحنفية، وهو كذلك مذهب الحنابلة: أنه لا يجوز أن يدعو بمسألةٍ من مسائل الدنيا.

والقول الثاني: يجوز أن يدعو بمسألة الدنيا ولا بأس بذلك، وهذا هو مذهب المالكية والشافعية - رحمة الله على الجميع -.

استدل الذين قالوا بأنه لا يجوز أن يدعو بمصلحةٍ دنيويةٍ في الصلاة بأن النبي ﷺ ثبت عنه في الصحيح من حديث معاوية بن الحكم - رضي الله عنه وأرضاه -: لما دخل معاوية في صلاته، وعطس رجلٌ من القوم فشمته، فصار القوم يسكتونه، فصاح وقال: واثكل أماه. فضربوا على أفخاذهم - وكان معاوية يظن أنه يجوز الكلام في الصلاة -، قال - رضي الله عنه وأرضاه -: فجعلوا يرمقونني بأبصارهم حتى سكتُ - رضي الله عنه وأرضاه -، قال: فلما قضى النبي ﷺ صلاته - فبأبي وأمي - ما رأيت معلماً كرسول الله ﷺ، والله ما شتمني ولا كهربي، ولكن قال: (من منكم قال كذا وكذا أنفاً؟ قلت: أنا يا رسول الله. قال: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام الناس، إنما هو التسبيح) وفي رواية: (إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن) وجه الدلالة من هذا الحديث، قالوا: إن قوله: (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام الناس) يدل على أن ألفاظ الصلاة ينبغي أن تكون عبادةً، وذلك في الدعاء: إنما يكون بمسألة حاجة الدين وحاجة الآخرة، وأما مسألة الدنيا: فمن كلام الناس. قالوا: فليست بعبادةٍ، وليست من جنس العبادة، فحينئذٍ لا تصلح في الصلاة، ولا يجوز أن يتكلم بها أو يدعو بها.

كذلك استدل أصحاب القول الثاني بدليلٍ على جواز الدعاء والمسألة، فقالوا: يجوز أن يدعو المسلم في صلاته بخير الدنيا كما يجوز له أن يدعو بخير الدين، واستدلوا بحديثنا، أن النبي ﷺ قال: [ثم ليتخير من

المسألة ما شاء) [وجه الدلالة من هذا الحديث: أن النبي ﷺ جعل لنا الخيار أن نسأل الله ﷻ من خير ما شئنا، أن نختار ما شئنا من الخير مطلقاً، ومن المسألة مطلقاً، فدل على جواز الدعاء بأمر الدنيا.

كذلك أكدوا هذا بحديث الاستخارة، فإن حديث الاستخارة - وهو ثابتٌ وصحيحٌ أمر فيه النبي ﷺ من أراد أن يستخير إذا هم بالأمر: أن يركع ركعتين، ثم ليقل: "اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك؛ فإنك تعلم ولا أعلم، وتقدر ولا أقدر، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - ويسميه - فيه خيرٌ لي في ديني ودنياي وعاجل أمري وآجله: فيسره لي... إلى آخره". قالوا: فهذا القول الذي يقوله: "اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر" فقد يكون شراء بيت، وقد يكون شراء أرض، والنبي ﷺ عمم وجعلها مسألة في الصلاة، فدل على أنه يجوز أن يدعو في صلاته بخير الدنيا كما يجوز أن يدعو بخير الدين. وهذا القول الثاني هو أرجح القولين وأصحهما - والعلم عند الله ﷻ -.

وأما قوله - عليه الصلاة والسلام -: (أن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام الناس) فإننا نقول: إن الدعاء من كلام الناس إضافةً، ولكنه عبادةٌ في الحقيقة، فهو من كلام الناس، والمراد المنهي عنه: ما كان من كلام الناس الذي هو ليس من جنس العبادة: ككلام الإنسان بالأمر الدنيوية، ونحوها مما هو خارجٌ عن أمور الصلاة، كقول معاوية: "واثكل أماء"، فإن قوله: "واثكل أماء" يعتبر من كلام الناس، ومن هنا: قال له النبي ﷺ: (لا يصلح فيها شيءٌ من كلام الناس) فدل على أنه إذا كان الكلام من كلام الناس المحض كان منهيّاً عنه، وأما إذا كان من الكلام الذي يدعى به الله ﷻ، ويسأل العبد فيه ربه من خير الدين والدنيا: فهذا من العبادة ومن الطاعة والقربة، إضافةً إلى أن السنة صريحةٌ بجواز ذلك ومشروعيته.

المسألة الرابعة في التشهد: إذا كنا نقول: إنه يجوز له أن يدعو بما شاء من خير الدين والدنيا والآخرة، فإنه ينبغي أن يُتقى الأمر الممنوع شرعاً، وقالوا: من أمثلة ذلك: أن يسأل الله شيئاً ممنوعاً وشيئاً مستحياً بالشرع، كقوله: اللهم إني أسألك مرتبة الأنبياء. فإن مرتبة النبي والأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - لا تكون إلا للأنبياء، وهذا من الاعتداء في الدعاء، قالوا: فإذا دعا بمثل هذا الدعاء كان كلاماً خارجاً عن الصلاة، فحكم جمع من العلماء ببطان صلاته، أنه إذا دعا بمثل هذه الدعوات كأنه تكلم بكلامٍ أجنبيٍّ؛ لأنه ليس من جنس الدعاء المشروع. قالوا: فصار كلاماً خارجاً عن الصلاة، فإذا قال ذلك: فقد قال جملةً كاملةً خارجةً عن

الصلاة وأحدث في الصلاة كلاماً ليس منها، فتبطل صلاته. وعلى هذا قالوا: إنه ينبغي أن يتقيد بالأمر المباحة، أو الأمور المندوبة، أو الأمور المرغب فيها ترغيباً شديداً، فإذا فعل ذلك فإنه يكون من جنس المشروع، فالأمر المباحة: كأن يسأل الله تيسير تجارته، أو تيسير سفره لمصلحة دينوية، أو يسأل الله تيسير عمل من أعماله الدينوية، فهذا من الأمور المباحة. ويسأل الله من الأمور المندوبة والمستحبة والتي فيها خير: كأن يسأل الله صلاحه وفلاحه، وكذلك نجاته من النار، ونحو ذلك من المسائل المرغب فيها شرعاً.

ومما يستحب للمسلم إذا دعا في الصلاة: أن يجعل الآخرة أكبر همه، ومبلغ علمه، وغاية رغبته وسؤله، فإن الله إذا أحب عبداً من عباده: حبب الآخرة إلى قلبه وزهده في الدنيا، وجعل أشجانه وأحزانه ومسائله ودعواته كلها للآخرة، ويجعل الدنيا بعد ذلك تبعاً، ولا يجعلها أساساً ومقصداً، فيسأل الله دائماً ما فيه صلاح دينه، وكذلك صلاح آخرته.

ومن أفضل ما يكون: ما ورد عن رسول الله ﷺ من جوامع الدعاء وجوامع المسألة، ومن ذلك: ما ثبت في صحيح مسلم وغيره: أن النبي ﷺ كان يقول: (اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي، واجعل الحياة زيادةً لي في كل خير، واجعل الموت راحةً لي من كل شر) فهذه الدعوة جمعت للعبد صلاح الدين والدنيا والآخرة، وفلاح الدين والدنيا والآخرة. "اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري" فسأل الله صلاح أعز شيء، وأكرم شيء: وهو الدين "اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري". "وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي" فسأل الله صلاح الدنيا التي فيها المعاش؛ لأن الله ﷻ إذا أصلح للعبد أمر دنياه: سلم من المآثم، وكذلك سلم من المغرم، ولربما إذا نكّدت عليه الدنيا تشوش في صلاته، ولربما انصرف عن عبادته، فأصبح كثير الهم، كثير الحزن، مشغول الذهن، لكن الله ﷻ إذا أراد أن يلطف به أصلح له أمور دنياه، فانصرفت همته إلى الآخرة، وتفرغ لما هو أكمل وأفضل. وكذلك قوله - عليه الصلاة والسلام -: "وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي" فهذه ثلاثة أشياء سأل الله أن يصلحها "أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي". ثم يقول - عليه الصلاة والسلام -: "واجعل الحياة زيادةً لي في كل خير، واجعل الموت راحةً لي من كل شر". نسأل الله العظيم بمنه وكرمه أن يكتب لنا ولكم ذلك.

فهذه المسألة وأمثالها مما جاء عن رسول الله ﷺ: الدعاء به مستحبٌ، وسيأتي - إن شاء الله - أدعيةٌ مخصوصةٌ وردت عن النبي ﷺ في الصلاة: من تعوذ بالله ﷻ من فتنة الحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال، ومن عذاب القبر، ومن عذاب الدنيا، ومن عذاب الآخرة، وسيأتي - إن شاء الله - شرح هذه الأدعية، وبيان فضلها واستحبابها.

كذلك قال العلماء: من كان في دعائه يدعو بأدعية القرآن وأدعية السنة، فإنه يصيبه فضائل عديدة، أولها: التأسى برسول الله ﷺ: فإنه إذا دعا بأدعية النبي ﷺ كان مهتدياً بهدي رسول الله ﷺ، وإذا اهتدى بهدي النبي ﷺ فإن الله وعد كل من اهتدى برسوله ﷺ بالرحمة والهداية والتوفيق والسداد، فقال سبحانه: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ فمن اتبع النبي ﷺ، وحرص في شأنه كله أن يكون شأنه على حال رسول الله ﷺ وهديه، وطريقته وسنته: فإنه على خيرٍ عظيم.

وكذلك أيضاً، من فضائل الأدعية الواردة: أنها من جوامع الكلم، قال ﷺ: (أوتيت جوامع الكلم) فاختصر الله ﷻ لنبيه الكلام اختصاراً، فالدعوة تكون من كلمتين أو من ثلاث كلماتٍ فيها سعادة الدنيا والآخرة، وإذا قال: "ربنا آتنا في الدنيا حسنةً" فإن هذا صلاحاً للدنيا كلها، كما قال جمعٌ من المفسرين في تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ قالوا: الحسنة: هو الشيء الصالح الأفضل والأكمل من كل شيء، فيعطيه الله ﷻ في هذه الدنيا أحسنها وأفضلها، مما فيه الخير والسلامة من فتنها وشرها. وكذلك قوله: ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾. كذلك إذا نظرنا إلى قوله: ﴿وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ونحو ذلك من الأدعية، ومن هنا: كان أنس بن مالكٍ رضي الله عنه يقول: "كان أكثر دعاء النبي ﷺ: ربنا آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنا عذاب النار". وكان أنسٌ لا يدعو دعوةً إلا جعل فيها هذا الدعاء الوارد عن رسول الله ﷺ؛ تأسياً به واقتداءً - صلوات الله وسلامه عليه -.

فالأفضل والأكمل في تخيير المسألة والحاجة: أن يتأسى بالوارد وأن يحافظ عليه، ولأن هذا الوارد إذا اختاره ودعا به: فإنه يصيب الخير على أكمل وجوهه وأتمها - كما سبق بيانه - . وفي هذا الحديث دليلٌ على رحمة الله ﷻ بعباده، فإن المسلم إذا قضى الصلاة سُنَّ له الدعاء، قال بعض العلماء: من تأمل الصلاة والزكاة

والصوم والحج: وجد أن هذه العبادات إذا أتمها العبد وأكملها شرع له الدعاء وشرعت له المسألة، وقد يكون الدعاء أثناء الركن وأثناء العبادة. فالصلاة إذا تمت كأن المخلوق أدى حق الله، وبعد أدائه لحق الله فإن الله يفتح له أبواب الرحمة، وهذا يدل على فضل الصلاة فإن الدعاء يكون في آخرها، فكأنه قد جعل بينه وبين الله وَعَلَيْكَ هذه القربة العظيمة، وهذه العبادة الجليلة الكريمة، ثم يسأل الله وَعَلَيْكَ من خير الدنيا والآخرة. وفي الزكاة: إذا أدى المركزي زكاته، قال ولي الأمر ومن يقوم مقامه دعا له، دعا له بالبركة في ماله، ومن هنا: قال الله لنبيه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ فجعل الدعاء بعد أداء الفريضة، فكما أنه أدى صلاته وأتم فريضته: دعا لنفسه، فإن أدى فريضة الزكاة وأتمها وأدى حق الله وَعَلَيْكَ الذي فرض عليه: دعا له من أدت إليه الزكاة. ثم في الصيام: للصائم دعوة عند فطره لا ترد، فيسأل الله وَعَلَيْكَ عند فطره من خير الدين والدنيا والآخرة. وكذلك في الحج: شرع الله وَعَلَيْكَ الدعاء، وخير الدعاء وأفضل الدعاء وأجله - من حيث الزمان - : الدعاء يوم عرفة، وكأنه قد بلغ الركن الأعظم في الحج، فإذا بلغ يوم عرفة - وكانت عشية عرفة، أو ما يكون من اليوم - : شرع له أن يدعو ويسأل الله وَعَلَيْكَ من فضله. كل ذلك يدل على سعة رحمة الله وَعَلَيْكَ ، وأن الله وَعَلَيْكَ لطيفٌ رحيمٌ بعباده، لم يجعل بيننا وبينه وسائط، ولم يجعل بيننا وبينه وَعَلَيْكَ حواجز، ولكنه أقرب إلينا من جبل الوريد، ويفرح بسؤال السائلين ودعاء من دعاه، يفرح بالدعاء والمسألة؛ لأنها عبادة، فهذا كله فيه دليلٌ على فضل القيام بحق الله، وأن العبد إذا قام بحق الله كان حريئاً أن يصاب برحمة الله، وأن يستجيب الله دعاءه ومسأله.